



قرار لجنة تجميد أموال الإرهابيين

رقم (٣٦) لسنة ٢٠١٩

استناداً الى ما اقرته لجنة عقوبات مجلس الامن المؤلفة بموجب القرارات المرقمة (١٢٦٧ ، ١٩٨٩ ، ٢٢٥٣) للسنوات (١٩٩٩ ، ٢٠١١ ، ٢٠١٥) ، بشأن داعش وتنظيم القاعدة وما يرتبط بهما من افراد وجماعات وكيانات ، وأحكام قانون مكافحة غسل الأموال وتمويل الإرهاب رقم (٣٩) لسنة ٢٠١٥ ، ونظام تجميد أموال الإرهابيين رقم (٥) لسنة ٢٠١٦ ، ووفقاً للصلاحيات المخولة إلى اللجنة .
قررت لجنة تجميد أموال الإرهابيين إعدام التعديلات على القائمة الموحدة التي جاءت من لجنة عقوبات مجلس الامن المؤلفة بموجب القرار رقم : (٢٣٦٨ لسنة ٢٠١٧) ، بحسب الآتي :
أولاً: ادخال التعديلات على كيان (الاتحاد الاسلامي) ، والرقم المرجعي له : (QDe.٠٠٢) الذي سبق وان تم تجميد الأصول ، والمنع من السفر وحظر السلاح بتاريخ ٢٠٠١/١٠/٦ .

ثانياً: ينفذ هذا القرار بدءاً من تاريخ اصداره .

ثالثاً: إعدام هذا القرار على الوزارات والجهات غير المرتبطة بوزارة والمحافظات ومجالس المحافظات كافة والمؤسسات المالية وغير المالية والدوائر ذات العلاقة لغرض أخذ الإجراءات الملزمة بشأن التعديلات على الكيان المشار اليه آنفاً .

رابعاً: يُنشر هذا القرار فوراً في الجريدة الرسمية والموقع الإلكتروني لمكتب مكافحة غسل الأموال وتمويل الإرهاب .


رئيس لجنة تجميد أموال الإرهابيين

٢٠١٩/٨/١٨

الجهة	تاريخ النشر بالتوقيت المحلي	تاريخ الوثيقة	رمز الوثيقة	الوثيقة
مجلس الأمن	مساء يوم الثلاثاء ٢٠١٩\٨\١٣ ضمن أيام عطلة عيد الأضحى المبارك	٢٠١٩\٨\٩	SC/١٣٩١٤	بيان صحفي

لجنة جزاءات مجلس الأمن المفروضة على "داعش" وتنظيم القاعدة تُجري تعديلاً على قيد واحد ضمن قائمة عقوباتها

بتاريخ ٢٠١٩\٨\٩، قامت لجنة جزاءات مجلس الأمن المؤلفة استناداً الى القرارات (١٢٦٧)، و(١٩٨٩) و(٢٢٥٣) للسنوات ١٩٩٩، و٢٠١١ و٢٠١٥ على التوالي بشأن "داعش" وتنظيم القاعدة وما يرتبط بهما من أفراد وجماعات وكيانات بإصدار التعديلات الفنية المحددة بالخط اسفل ويخترق البيانات ذات الصلة بالقيد المدرج ادناه ضمن القسم ب. الكيانات والجماعات الأخرى من قائمة عقوباتها المفروضة على "داعش" وتنظيم القاعدة للأفراد والكيانات الخاضعين لتدابير تجميد الأصول، والمنع من السفر وحظر السلاح المنصوص عليها بالفقرة (١) من قرار مجلس الأمن رقم (٢٣٦٨) لسنة ٢٠١٧ المعتمدة بموجب احكام البند السابع من ميثاق الأمم المتحدة:

الرقم المرجعي: QDe.٠٠٢.

الاسم: AL-ITIHAAD AL-ISLAMIYA / AIAI

الاسم (باللغة الأم): الاتحاد الإسلامي

اللقب: غير متوافر. الصفة: غير متوافرة. العنوان: غير متوافر. تاريخ الإدراج: ٢٠٠١\١٠\٦ (المعدل في ٢٠٠٧\١٢\٢١، و ٢٠١١\١٢\١٣، و ٢٠١٣\٣\١٨، و ٢٠١٩\٨\٩). معلومات أخرى: أُبلغ عن عمله في الصومال واثيوبيا واندماج مع حركة الشباب المجاهدين (الشباب) (Al-Shabaab). وفي شهر شباط من العام ٢٠١٢ قبلها ايمن محمد ربيع الظواهري المدرج بالرقم المرجعي: (QDi.٠٠٦) لتكون ضمن تنظيم القاعدة المدرج بالرقم المرجعي: (QDe.٠٠٤). والكيان موضوع البحث خاضع لتدابير الجزاءات المنصوص عليها بقرار مجلس الأمن رقم (١٨٤٤) لسنة ٢٠٠٨ بشأن الصومال واريتريا. (انظر الرابط الالكتروني: www.un.org/sc/suborg/en/sanctions/٧٥١). ضمت قيادته حسن عبد الله هريس التركي المدرج بالرقم المرجعي (QDi.١٧٢) و حسن ظاهر عويس المدرج بالرقم المرجعي (QDi.٠٤٢). تلقى الاتحاد الإسلامي الذي يرمز له اختصاراً بـ (AIAI) اموالاً من خلال مؤسسة الحرمين الإسلامية (الصومالية) المدرجة بالرقم المرجعي (QDe.٠٧٢). تمت المراجعة بموجب قرار مجلس الأمن رقم (١٨٢٢) لسنة ٢٠٠٨ وانتهت بتاريخ ٢٢٠١٠. الرابط الالكتروني على الشبكة العنكبوتية للاخطار الخاص المشترك بين الإنتربول ومجلس الأمن التابع للأمم المتحدة: www.interpol.int/en/How-we-work/Notices/View-UN-Notices-Entities

يجري تحديث قائمة عقوبات اللجنة موضوع البحث بانتظام وذلك على أساس المعلومات ذات الصلة المقدمة من الدول الأعضاء والمنظمات الدولية والإقليمية. والقائمة المحدثة متاحة على الموقع الالكتروني للجنة العقوبات المذكورة آنفاً على الرابط الالكتروني

الآتي: https://www.un.org/securitycouncil/sanctions/١٢٦٧/aq_sanctions_list

وعقب أي تغييرات تطرأ على قائمة عقوبات اللجنة يجري أيضاً تحديث القائمة الموحدة للعقوبات المفروضة من مجلس الأمن التابع للأمم المتحدة. والنسخة المحدثة منها متاحة على الرابط الإلكتروني الآتي: [www.un.org/securitycouncil/content/un-sc-](http://www.un.org/securitycouncil/content/un-sc-consolidated-list)

[consolidated-list](http://www.un.org/securitycouncil/content/un-sc-consolidated-list)

المعلومات لوسائل الإعلام. ليست قيداً رسمياً.

PRESS RELEASE

SC/13914

9 AUGUST 2019

SECURITY COUNCIL

Security Council ISIL (Da'esh) and Al-Qaida Sanctions Committee Amends One Entry on Its Sanctions List

On 9 August 2019, the Security Council Committee pursuant to resolutions 1267 (1999), 1989 (2011) and 2202 (2015) concerning ISIL (Da'esh), Al-Qaida, and associated individuals, groups, undertakings and entities enacted the technical amendments specified with underline and strikethrough in the entry below on its ISIL (Da'esh) and Al-Qaida Sanctions List of individuals and entities subject to the assets freeze, travel ban and arms embargo set out in paragraph 1 of Security Council resolution 2368 (2017), and adopted under Chapter VII of the Charter of the United Nations:

B. Entities and other groups

QDe.002 Name: AL-ITIHAAD AL-ISLAMIYA / AIAI

Name (original script): الاتحاد الاسلامي

A.k.a.: na F.k.a.: na Address: na Listed on: 6 Oct. 2001 (amended on 21 Dec. 2007, 12 Dec. 2011, 18 Mar. 2012, 9 Aug 2019) Other information: Reported to have operated in Somalia and Ethiopia and to have merged with Harakat Al-Shabaab Al-Mujaahidiin (Al-Shabaab), which was accepted as an affiliate of Al-Qaida (QDe.004) by Aiman Muhammed Rabi al-Zawahiri (QDi.006) in Feb. 2012, and is also subject to the sanctions measures set out in Security Council resolution 1844 (2008) concerning Somalia and Eritrea (see www.un.org/sc/suborg/en/sanctions/751). Leadership included Hassan Abdullah Hersi Al-Turki (QDi.132) and Hassan Dahir Aweys (QDi.042). AIAI has received funds through the Al-Haramain Islamic Foundation (Somalia) (QDe.022). Review pursuant to Security Council resolution 1822 (2008) was concluded on 21 Jun. 2010. INTERPOL-UN Security Council Special Notice web link: www.interpol.int/en/How-we-work/Notices/View-UN-Notices-Entities.

The ISIL (Da'esh) and Al-Qaida Sanctions List is updated regularly on the basis of relevant information provided by Member States and international and regional organizations. An updated List is accessible on the ISIL (Da'esh) and Al-Qaida Sanctions Committee's website at the following URL: www.un.org/securitycouncil/sanctions/1267/aq_sanctions_list.